

النظم الجلي في الفقه الحنفي 182- شرح / عامر بهجت (آداب القاضي)

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله. الحمد لله. هذا الدرس هو الحادي والثمانون بعد المائتين في شرح النظم الجلي في الفقه الحنفي. نتكلم فيه باذن الله عز وجل عن ادب القاضي بعد ما انتهى الناظم وفقه الله تعالى من بيان شروط القاضي ذكر هنا سنن تتعلق بالقاضي ويسمى بها العلماء ادب القاضي. طبعا بعض ادب القاضي من السنن - 00:00:00

وبعض ادب القاضي هي من الواجبات. قال الناظم وفقه الله تعالى وسن كونه قويالينا. وذا اناة وحليما فطنا وذا بحكم من مضى بحسن هيئة يرى عند القضاء ول يكن المجلس وسط البلد ذا فسحة تكفي بدون رصد. طيب ذكر - 00:00:20

اداب القاضي اول ادب من الاداب ان يكون القاضي قويا قال الفقهاء في الزاد يقول ان يكون ينبغي ان يكون قويا من غير عنف شوف مو معنى قوي ان يكون عنيفا - 00:00:40

فيتكلم بعنف بحيث ان المحق يسكت عن حقه خوفا من اه شدة القاضي ولكن في المقابل ايضا ينبغي ان يكون لدينا لكن من غير ضعف وهذه مسألة تحتاج الى توسط واتزان - 00:00:52

فلا يكون فيه عنف ولا يكون فيه ضعف به قوة وحزم من غير عنف وفيه لين من غير ضعف كذلك ينبغي ان يكون القاضي ذا اناة تأني ما يكون عجل - 00:01:09

بس يسمع من المدعي والمدعي عليه ويصدر الحكم دون تأمل كذلك ان يكون حليما يكون فيه حلم لان القضاء اذا ما كان الانسان فيه حلم سيؤدي به الى يعني اخطاء - 00:01:27

واشكالات القضاء فيه خصومات فيه مشاكل الناس فيه واحد ربما يتتجاوز قليلا وهكذا فالمقصود ان القاضي يكون حليما كذلك يكون فطنا فطنة وذكاء الخصوم لا تنتهي حيلهم ولا تنتهي آآ يعني لا ينتهي مكرهم. اذا لم يكن القاضي فطنا فقد يخدعه بعض الخصوم - 00:01:44

كذلك يكون القاضي ذا بصيرة بحكم من قبله بحكم من قبله فيعرف هؤلاء القضاة الذين كانوا قبله كيف كانت احكامهم وهذا ما يسمى بالسابق القضاة يكون عنده علم - 00:02:07

بالسابق القضائية كذلك من ادب القاضي ان يكون حسن الهيئة ان يكون حسن الهيئة يدخل يعني الى مجلسه حسن الهيئة كذلك ان يكون مجلسه في وسط البلد ويكون المجلس ايضا فسيحا - 00:02:27

يكون مجلسه في وسط البلد فسيحا في وسط البلد من اجل ان يصل الناس كلهم الى المجلس ويكون يكون الناس متساوين في قرائهم من القضاء ما يصير في واحد مدعى يأتي من قريب والثاني من اخر الدنيا يعني كل ما كان في وسط البلد يكون اقرب الى - 00:02:51

اه الناس جميعا وكذلك يكون فسيحا حتى لا يكون فيه ضيق على الناس كذلك لا يتتخذ القاضي حاجبا ولا يتتخذ بوابا الا لعذر وهذا معنى قول الناظم بدون رصد بدون رصد - 00:03:13

اني بدون بواب ولا حاجب الا من عذر اذا فيه عذر وهذا قد يحتاجه كثير من القضاة اذا ما اتخذ حاجبا في بعض الاوقات ما يستطيع ان ينظر ويتأمل المقصود انه اذا وجد العذر اتخذ القاضي او اتخذ الحاجب او الباب او - 00:03:32

الذى يقف عند الباب. اما اذا لم يوجد عذر فان الاصل ان يكون الباب مفتوحا والا يحتجب عن حوانج الناس هذا ما يتعلق بدرسنا
اليوم والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 00:03:50